[233] محمد بن سليمان عن بعض الصالحين قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) وذكر مثله (1). وروى الذي قبله عن هارون بن الجهم مثله. (30417) 3 - وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن القاسم بن سليمان عن جراح المدايني عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يأكل على مائدة يشرب عليها الخمر. ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب (1) وكذا الاول. (30418) 4 - على بن جعفر في كتابه عن أخيه موسى (عليه السلام) قال: سألته عن الطعام يوضع على السفرة أو الخوان قد اصابه الخمر أيؤكل ؟ قال ان كان الخوان يابسا فلا بأس. (30419) 5 - محمد بن على بن الحسين باسناده عن شعيب بن واقد عن الحسين بن زيد عن الصادق عن آبائه عن النبي (صلى الله عليه وآله) في حديث المناهى قال: ونهى عن الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر. أقول: ويأتي ما يدل على ذلك في الاشربة (1).

(1) المحاسن: 584 / 76. (3) الكافي 6: 268 / 2. (1) التهذيب 9: 97 / 421. (4) مسائل علي بن جعفر: 130 / 117، وقرب الاسناد: 116. (5) الفقيه 4: 4 / 1. (1) ياتي في الباب 33 من ابواب الاشربة المحرمة. وتقدم ما يدل علي ذلك في الحديث 8 من الباب 16 من ابواب آداب الحمام. (*)